$S_{2002/887}$ كأمم المتحدة

Distr.: General 6 August 2002 Arabic

Original: English



رسالة مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الحنة مجلس الأمن من رئيس الخنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

أود الإشارة إلى رسالتي المؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (8/2002/463).

لقد تلقت لجنة مكافحة الإرهاب التقرير التكميلي المرفق والمقدم من الاتحاد الروسي عملا بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٠١) (انظر المرفق).

وسأكون ممتنا لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جيريمي غرينستوك رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب من القائم بالأعمال المؤقت في البعثة الدائمة للاتحاد الروسى لدى الأمم المتحدة

[الأصل بالروسية]

أتشرف بأن أحيل طيه معلومات إضافية ردا على رسالتكم المؤرخة ١٨ نيسان/ أبريل ٢٠٠٢ فيما يتعلق بالتقرير المقدم من الاتحاد الروسي إلى لجنة مكافحة الإرهاب عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (انظر الضميمة).

(توقيع) ج. غاتيلوف المثل الدائم، القائم بالأعمال المؤقت

ضميمة

معلومات إضافية مقدمة من الاتحاد الروسي ردا على الأسئلة التي أعدها لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن بشأن تقرير الاتحاد الروسي، عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)

الفقرة ١ (أ)

- يُرجى بيان التعديلات والإضافات التي أُجريت في القانون الجنائي في الاتحاد الروسي فيما يتعلق بمتطلبات القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

عملا بالفقرة ١ (أ) من القرار، اعتمد مجلس النواب (الدوما) التابع للجمعية الاتحادية في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ القانون الاتحادي رقم ٣٩٥ مينان "إجراء التعديلات والإضافات في القانون الجنائي في الاتحاد الروسي". وينص هذا القانون على زيادة المسؤولية التي يتحملها القائمون على تجنيد وتدريب الإرهابيين وتمويل الأنشطة والمنظمات الإرهابية.

ووفقا للقانون الجنائي المطبق في الاتحاد الروسي، يعد الأشخاص الذين يجندون الإرهابيين ويدربوهم أو يمولوهم مساعدين على ارتكاب فعل إحرامي ويحاكمون.

ويشكل حَثْ أي شخص على ارتكاب جريمة إرهابية (عن طريق تجنيد ذلك الشخص) تحريضا ويحمل مرتكبو الجريمة المسؤولية عنها بموجب المادة ذات الصلة من الباب الخاص من القانون الجنائي والمادة ٣٣، الباب ٤ من القانون الجنائي.

وإذا يسَّر شخص ارتكاب حريمة إرهابية عن طريق إسداء المشورة، أو تقديم التوجيهات، أو توفير المعلومات (من ذلك على سبيل المثال توفير المواد التدريبية أو التعليمات بشأن كيفية ارتكاب فعل إرهابي، أو توفير المواد اللازمة لفعل ذلك – المال، أو مواد أو أصول أخرى ذات قيمة عالية)، يمكن اعتبار ذلك الشخص شريكا في الجريمة. ويتحمل ذلك الشخص المسؤولية المنصوص عليها في المادة ذات الصلة من الباب الخاص من القانون الجنائي.

- يُرجى توضيح الكيفية التي تنفذ بها مختلف الوحدات الاتحادية في الاتحاد الروسي قوانين مكافحة الإرهاب الاتحادية والكيفية التي يتم بها التنسيق فيما بين الوكالات الاتحادية والوكالات التابعة لتلك الوحدات من جهة وفيما بين الوكالات والوحدات من جهة أخرى.

يتم تنسيق نشاط مكافحة الإرهاب فيما بين الوكالات الاتحادية والوكالات التابعة للوحدات في الاتحاد الروسي من جهة وفيما بين الوكالات والوحدات من جهة أخرى وفقا للقانون. واللجنة الاتحادية لمكافحة الإرهاب هي هيئة التنسيق الاتحادية التي تكفل التعاون بين الوحدات التي تعمل على مكافحة الإرهاب المشار إليها في المادة 7 من القانون الاتحادي بشأن "تدابير مكافحة الإرهاب" والمدرجة في قائمة السلطات التنفيذية الاتحادية ذات الصلة، وذلك ضمن نطاق اختصاصها، في مجال منع النشاط الإرهابي واكتشافه وقمعه (والمؤكدة بالقرار رقم 77 الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي بتاريخ ٢٢ حزيران/يونيه (91م).

وينظم قانون الإجراءات الجنائية في الاتحاد الروسي الـذي دخـل حيز النفـاذ في المعوز/يوليه ٢٠٠٢ الاختصاص التحقيقي وإجراءات تنسيق التحقيق في الجرائم الإرهابية.

الفقرة الفرعية ١ (ج)

- يُرجى توضيح ما إذا كان الاتحاد الروسي قادرا، في إطار القوانين الحالية، على تجميد الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية للكيانات والأشخاص المقيمين وغير المقيمين الذين يدعمون الإرهاب سواء داخل الاتحاد الروسي أو خارجه.

يقضي القانون الروسي الحالي بأنه يمكن اتخاذ قرار بتجميد (حجز) حسابات الأشخاص والمنظمات المرتبطة بالنشاط الإرهابي عندما تُرفع ضدها قضايا جنائية أو مدنية وفقا للإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية في الاتحاد الروسي، وقانون الإجراءات المدنية في جمهورية روسيا الاتحادية الاشتراكية السوفياتية والقانون الاتحادي بشأن "إجراءات الإنفاذ" (رقم ١١٩ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٧).

ويمكن أن يُتخذ مثل هذا القرار من قِبَل: (أ) الهيئات المحققة في القضايا الجنائية المعروضة على المحاكم؛ (ب) أي محكمة (تجارية أو عادية) في سياق الإجراءات المدنية لرفع قضية مدنية؛ (ج) هيئات التحقيق والهيئات القضائية عند تنفيذها تعليمات (طلبات) تتعلق بالتحقيقات الدولية وفقا للاتفاقات الدولية.

والآلية القانونية المتعلقة بتجميد الأموال التي تعود لمواطنين والتي يمكن استخدامها في الرتكاب أفعال جنائية، يما في ذلك الجرائم الإرهابية، مبينة في المادتين ١١٥ و ١١٦ من قانون الإجراءات الجنائية في الاتحاد الروسي، التي دخلت حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

وتنص هاتان المادتان على إمكانية حجز حسابات المواطنين الأفراد والمنظمات لغرض القضايا الجنائية التي تنظر فيها المحاكم والمتعلقة بالإرهاب والجرائم الأحرى ذات الصلة. والغرض من حجز أي حساب هو وقف النشاط غير المشروع، ورفع قضية أو مصادرة ملكية استنادا إلى نتائج تحقيق جنائي.

وبالمثل، فإن رفع قضايا ضد المواطنين أو المنظمات التي تمثل أمام المحاكم يتم وفقا للإحراءات المبينة في جمهورية روسيا الاتحادية الاشتراكية السوفياتية والقانون الاتحادي بشأن "إحراءات الإنفاذ".

وتنص المادة ٢٥ من القانون الاتحادي بشأن "تدابير مكافحة الإرهاب" (رقم ١٣٠ المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨) على إمكانيات إضافية لمصادرة ممتلكات المنظمات المرتبطة بالإرهاب. ووفقا لهذه المادة يمكن الحكم على أي منظمة بموجب قرار للمحكمة بأنها منظمة إرهابية وتصفية حساباتها. وفي هذه الحالة فإن ممتلكاتها تصبح معرضة للمصادرة وتعاد إلى الدولة.

وتنص المادة ٢٧ من القانون الاتحادي رقم ١٩٩٥ المؤرخ ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ بشأن "المصارف والنشاط المصرفي" على الإجراءات المتعلقة بحجز الأصول النقدية التابعة للأشخاص القانونيين المودعة في حسابات لدى مؤسسات ائتمانية أو مودعة لديها أو في حراستها. ويمكن أن تقوم أي محكمة، أو أي محكمة تجارية أو قاض بحجز الأموال أو يتم ذلك بموجب قرار تتخذه هيئات التحقيق قبل المحاكمة بموافقة المدعي العام. ويمكن مصادرة الأصول النقدية وغيرها من المواد ذات القيمة العالية على أساس قرار من المحكمة دخل حيز النفاذ.

وفيما يتعلق بإجراءات تجميد الحسابات أو حجزها أو مصادرتها، لا يميز القانون الروسي بين مواطني الاتحاد الروسي والمواطنين الأجانب الذين يرتكبون أفعالا جنائية في الاتحاد الروسي.

- يُرجى تقديم تقرير مرحلي وعرض موجز للجنة مكافحة الإرهاب عن مشروع القانون المذكور ردا على هذه الفقرة الفرعية.

يهدف مشروع القانون الاتحادي رقم ٢٢٨٩ ٣-١ بشأن إجراء التعديلات والإضافات في القانون الاتحادي بشأن "تدابير مكافحة الإرهاب"، الذي وضعه أعضاء محلس النواب (الدوما)، إلى جعل القانون الروسي متمشيا مع الالتزامات التي تعهد بها الاتحاد الروسي .عمادقته على الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل (١٩٩٧) والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب (١٩٩٩)، ويشمل بصورة خاصة المسائل المتعلقة بتبادل

المعلومات السرية، والتعويض عن الأضرار الناجمة عن الأعمال الإرهابية، والتدابير الإضافية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والمتفجرات والذخيرة.

الفقرة الفرعية ١ (د)

- هـل هناك قانون في الاتحاد الروسي ينظم الآليات البديلة لتحويل الأمـوال مثل الحوالة؟

لا يتضمن القانون الروسي قواعد قانونية تنظم الآليات البديلة لتحويل الأموال. ولا يحظر القانون عملية تحويل الأموال عن طريق النظام المصرفي والائتماني، أو شركات تحويل الأموال (مثل ويسترن يونيون)، أو بالبريد أو التحويل البرقي أو عن طريق شبكة الإنترنت. والقوانين والأنظمة السارية في هذا المجال هي بوجه حاص القانون الاتحادي رقم ١٧٦ بشأن "الاتصالات البريدية" المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٩ والقرار رقم ٧٢٥ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي بشأن "تأكيد القواعد المتعلقة بتقديم حدمات الاتصالات البريدية" المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

- يُرجى من الاتحاد الروسي بيان الضوابط الوقائية وتدابير المراقبة المطبقة لكفالة عدم تحويل الأموال والموارد الاقتصادية المجمعة لأغراض دينية أو خيرية أو ثقافية عن أهدافها المحددة.

تخضع أنشطة المنظمات المنشأة لأغراض دينية أو خيرية أو ثقافية، في إطار القانون الروسي، إلى القوانين والأنظمة التالية: القانون الاتحادي رقم ١٢٥ المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بشأن "حرية الرأي والجمعيات الدينية"؛ والقانون الاتحادي رقم ١٣٥ المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٥ بشأن "الأنشطة الخيرية والمنظمات الخيرية"؛ والقانون الاتحادي رقم ٨٢ المؤرخ ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥ بشأن "الجمعيات العامة".

ووفقا لهذه القوانين، تقوم هيئات التسجيل بالتأكد من أن أنشطة المنظمات المعنية مطابقة للأغراض التي أنشئت من أجلها والمنصوص عليها في نظمها الأساسية. وفضلا عن ذلك، فإن المنظمات الخيرية تقدم سنويا تقارير عن أنشطتها لهيئات التسجيل.

- هل يقع على عاتق المؤسسات المالية في الاتحاد الروسي أي التزام بالإبلاغ عن العمليات المشبوهة؟

وفقا للأمر رقم ٥٠٠ الصادر عن البنك المركزي في الاتحاد الروسي في ١٦ شباط/ فبراير ١٩٩٩، فإن المصارف المعتمدة ملزمة، بناء على الوثائق التي يقدمها العملاء، بتقديم المعلومات إلى البنك المركزي في الاتحاد الروسي عن العمليات النقدية التي يقوم بها هذا

العميل أو ذاك، على أساس الاتفاقات التي تتضمن أي عنصر من العناصر المبينة في الأمر المذكور، ألا وهي:

- (أ) أي اتفاق (عقد) لا ينص على دفع المتعاقدين غير المقيمين لغرامات بسبب عدم تقيدهم بمواعيد الدفع وتسليم البضائع، والتي لا تنص أيضا على طريقة تكفل وفاء هؤلاء المتعاقدين بالتزاماقم،
- (ب) أي اتفاق (عقد) ينص على قيام أحد المقيمين بتصدير سلع (عمل، حدمات، نتاج خدمات، نتاج نشاط ثقافي) أو دفع أموال من أجل استيراد سلع (عمل، حدمات، نتاج نشاط ثقافي) لأشخاص غير مقيمين ومسجلين في دول أو أقاليم تمنح معاملة ضريبية تفضيلية و/أو لا تتطلب الكشف عن المعلومات المتصلة بالمعاملات المالية أو تقديم تلك المعلومات (مناطق حارج الشاطئ) ترد قائمة بها في المرفق ١ (بالأمر رقم ٢٦٩ للبنك المركزي في روسيا الاتحادية، طبعة ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٩)؛
- (ج) أي اتفاق (عقد) ينص على سداد مبلغ مقدما لشخص غير مقيم يتجاوز ٣٠ في المائة من سعر السلع المستوردة (حدمات، عمل، نتاج نشاط ثقافي) أو يتجاوز مبلغ يوازي ١٠٠،٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- (د) أي اتفاق ائتماني (اتفاق للحصول على قرض) ينص على أن يسدد شخص مقيم لآخر غير مقيم فوائد أو مبالغ إضافية أخرى يتجاوز مجموع نسبتها سنويا ٢٠ في المائة من أصل قيمة الائتمان (القرض)؟
- (ه) أي اتفاق (عقد) لا يفي شخص غير مقيم بموجبه بالتزاماته كاملة ويعاد بموجبه مقدم مبلغ يكون قد دفعه شخص مقيم؛
- (و) عندما يكون المتلقي لأصول نقدية أو سلع (عمل، حدمات، نتاج نشاط ثقافي) غير مقيم ولا يكون طرفا في اتفاق (عقد) ينص على استيراد (تصدير) سلع (عمل، حدمات، نتاج نشاط ثقافي) يقوم به شخص مقيم؛
- (ز) أي اتفاقات (عقود) تُبرم لحساب شخص مقيم له شخصية اعتبارية ولا تتجاوز فترة نشاطها ثلاثة أشهر من تاريخ التسجيل لدى الدولة.

وعلاوة على ذلك، وعملا بأحكام القانون الاتحادي بشأن مكافحة إضفاء الصفة القانونية على العائدات المكتسبة بطرق غير مشروعة "غسل الأموال" (رقم ١١٥ الصادر في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠١). تُلزم المنظمات التي تقوم بعمليات تشمل أموالا أو أصولا

أحرى إبلاغ الجهة المختصة (لجنة الاتحاد الروسي المعنية برصد المعاملات المالية) بأي معاملات يُشتبه فيها.

- هل يُطلب إلى الوسطاء الماليين من خارج القطاع المالي الرئيسي (المحامين على سبيل المشال) إبلاغ السلطات العامة عن أي معاملات يُشتبه فيها؟ (وإذا كان الأمر كذلك فما هي العقوبات المطبقة في حالة إغفالهم الإبلاغ عن ذلك سواء عمداً أو إهمالاً؟

يتضمن القانون الاتحادي رقم ١١٥ قائمة بأسماء المنظمات التي تقوم بعمليات نقدية تخضع للرقابة المالية. وتشمل تلك المنظمات المؤسسات الائتمانية والمؤسسات المشاركة في سوق الأوراق المالية وشركات التأمين والتأجير، والمنظمات البريدية والبرقية وغيرها من المؤسسات غير الائتمانية التي تقوم بعمليات نقل الأموال؛ ومكاتب الرهن. بيد أن هذه القائمة لا تضم المحامين وغيرهم من الوسطاء الماليين.

وإذا انتهكت منظمات تقوم بعمليات تشمل أموالاً أو غيرها من الأصول، وتحتاج إلى ترخيص لمباشرة عملها، المتطلبات المنصوص عليها في القانون المذكور آنفا، حاز إلغاء ترخيصها وفقا للإجراءات المنصوص عليها في القانون الروسي.

ويتحمل الأشخاص الذين تثبت إدانتهم بتهمة انتهاك القانون مسؤولية إدارية ومدنية وحنائية وفقا للقانون الروسي.

الفقرة الفرعية ٢ (أ)

- يُرجى إعطاء عرض موجز للأحكام ذات الصلة في قوانين الاتحاد الروسي (بما في ذلك أي تعديلات تكون قد أجريت مؤخراً) وإجراءات تنظيم عمليات تصنيع وبيع وحيازة وتخزين ونقل الأسلحة والمتفجرات داخل الاتحاد الروسي.

يحكم عمليات تصنيع وبيع وحيازة وتخزين ونقل الأسلحة والمتفجرات داخل الاتحاد الروسي، عدد من القوانين والنظم، بما في ذلك القانون الاتحادي رقم ١٥٠ الصادر في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ "بشأن الأسلحة" والقانون الاتحادي رقم ١٢٨ الصادر في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠١ "بشأن الترخيص لأنواع معينة من الأنشطة"، والمقرر رقم ١٨٤ الذي اتخذته حكومة الاتحاد الروسي في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٨ "بشأن تدابير تنظيم تداول الأسلحة المدنية والعسكرية والذحائر المتصلة بما في إقليم الاتحاد الروسي". والمقرر رقم ١٣١٤ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ "بشأن تأكيد القواعد المنظمة لتداول الأسلحة الصغيرة الهجومية وغيرها من الأسلحة والذحائر

وأمشاط العيارات النارية المرتبطة بها والأسلحة البيضاء في المنظمات الحكومية شبه العسكرية"، والأمر المتعلق "بترخيص الأنشطة المتعلقة بتخزين ونقل وتدمير الأسلحة الكيميائية "الكيميائية ومعالجة الكيماويات والنفايات السامة الناتجة عن تدمير الأسلحة الكيميائية" (والتي تأكدت بالمقرر ٩٩ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي في ١٩ آذار/مارس ٢٠٠١) والأمر رقم ٢٨٨ الصادر عن وزارة الشؤون الداخلية بالاتحاد الروسي في ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ "بشأن تدابير تنفيذ مقرر حكومة الاتحاد الروسي".

وقد شددت بموجب القانون الروسي العقوبات في الجرائم من هذا النوع كما زاد عدد الأحكام التي تنطوي على مسؤولية جنائية.

وعلى سبيل المثال، ينص الجزء الأول من المادة ٢٢٢ من القانون الجنائي للاتحاد الروسي على المسؤولية الجنائية في حالة حيازة أسلحة نارية أو التنازل عنها أو لبيعها أو تخزينها أو نقلها أو حملها بصورة غير مشروعة وكذلك الأجزاء الأساسية المتعلقة بها أو الذخائر أو المتفجرات أو الأجهزة المتفجرة.

ويحدد القسمان ٢ و ٣ خصائص التآمر أو وجود جماعة منظمة مما يزيد من حسامة المسؤولية القانونية للأشخاص القائمين على مثل هذا النشاط.

ويحدد القسم ٤ المسؤولية القانونية عن حيازة أو بيع أو حمل أسلحة غازية أو بيضاء بصورة غير مشروعة بما في ذلك الأسلحة التي يتم إلقاؤها، عدا في المناطق التي يكون فيها حمل السلاح الأبيض جزءا من الزي الوطني أو يكون مرتبطا بالقنص.

وتحمّل المادة ٢٢٣ من القانون الجنائي مسؤولية جنائية لمن يقوم بتصنيع أو إصلاح أنواع الأسلحة المذكورة أعلاه بصورة غير مشروعة.

وتوخياً للسلامة العامة بالإضافة إلى حماية أرواح البشر وصحتهم أو ممتلكاتم حسب الاقتضاء، نصت المادة ٢٢٤ من القانون الجنائي على وجود مسؤولية جنائية في حالة حدوث عواقب خطيرة نتجت عن تخزين سلاح ناري بإهمال، وتنص المادة ٢٢٥ على وجود مسؤولية جنائية في حالة عدم الوفاء على نحو متلائم بالالتزامات المتعلقة بحفظ سلاح ناري أو ذخائر أو متفجرات أو أجهزة متفجرة إذا ما أدى ذلك إلى سرقتها أو تدميرها أو غيرها من العواقب الخطيرة (القسم ١)، وأيضا في حالة عدم الوفاء على نحو كاف بالالتزامات المتعلقة بحفظ الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل أو المعدات أو التجهيزات التي يمكن أن تستخدم في تصنيع أسلحة الدمار الشامل إذا ما تسبب ذلك في عواقب خطيرة أو هدد بحدوثها (القسم ٢).

وتشكل جناية أيضا سرقة أسلحة أو ذحائر أو متفجرات أو مواد متفجرة أو الاستيلاء عليها (المادة ٢٢٦ من القانون الجنائي).

وحينما تشكل انتهاكات قواعد معالجة الأسلحة والذخائر والمواد المشعة والمتفحرات وغيرها من المواد والأشياء تهديدا متزايدا للأشخاص الموجودين في المناطق المحاورة وإذا ما تسبب ذلك عن طريق الإهمال في حدوث أضرار خطيرة أو متوسطة الخطورة لصحة البشر أو تدمير معدات عسكرية أو غيرها من العواقب الخطيرة أو حدوث خسائر بشرية، يتحمل مرتكبو هذه الانتهاكات المسؤولية الجنائية وفقا للمادة ٣٤٩ من القانون الجنائي. وقد وردت القواعد التي تحدد الخطر المتزايد الذي يهدد الأشخاص الموجودين في المناطق المجاورة، في النظم الأساسية والكتيبات والتعليمات وغيرها من القرارات التنظيمية.

وتنص المادة ٥٥٥ من القانون الجنائي على أن يتحمل مسؤولية جنائية كل من يقوم بتصنيع أو حيازة أو بيع أسلحة كيميائية أو بيولوجية أو غيرها من أسلحة الدمار الشامل التي تحظرها الاتفاقات الدولية التي وقعها الاتحاد الروسي.

وفيما يتعلق بتنظيم تداول المتفجرات والمواد المتفجرة، وفقا لمقرر اللجنة الاتحادية لمكافحة الإرهاب الصادر في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢ (الفقرة ٢ من السؤال ٣ من التقرير رقم ٨) أعدت وزارة الشؤون الداخلية الروسية مشاريع قوانين "بشأن تداول المتفجرات" و"بشأن تداول المواد المتفجرة المستخدمة لأغراض مدنية" وأرسلتها إلى الوزارات والوكالات المختصة لدراستها والتعليق عليها وتقديم مقترحات بشأنها.

- يُرجى إيضاح كيفية تنظيم التجارة الدولية للأسلحة والمتفجرات في الاتحاد الروسي.

تُنظم التجارة الأجنبية في المواد المصنعة للاستخدام العسكري، ولا سيما الأسلحة والمتفجرات، بموجب القانون الاتحادي رقم ١١٤ الصادر في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٢ "بشأن التعاون العسكري والتقنى بين الاتحاد الروسى والدول الأجنبية".

وفيما يلي الوسائل الرئيسية التي تستخدمها الدولة لتنظيم وتنفيذ احتكار الدولة في محال التعاون العسكري والتقني:

- إصدار تراخيص عند تطوير أو تصنيع المواد المستخدمة لأغراض عسكرية؟
- تحديد إجراءات استيراد وتصدير وبيع و/أو شراء المواد المصنعة لأغراض عسكرية؟
- وضع إجراءات من أجل السماح بممارسة أنشطة في مجال التعاون العسكري والتقني؟

- وضع قواعد قانونية وتنظيمية لهذه الأنشطة؟
 - تطبيق نظام لمراقبة الصادرات؛
- تحديد الإجراءات التي تنظم منح المنظمات الروسية حق الاشتراك في أنشطة تجارية خارجية تتعلق بالمواد المصنعة لأغراض عسكرية؛
 - إخضاع استيراد وتصدير المواد المصنعة لأغراض عسكرية للترخيص؛
- عدم السماح لأي كيان منفرد بممارسة احتكار للتعاون العسكري والتقيني في الاتحاد الروسي؛
 - وضع قواعد جمركية؟
- قيام سلطات الدولة في الاتحاد الروسي بالتنسيق بين أنشطة الكيانات المشتركة في التعاون العسكري والتقني وتنفيذ مراقبة حقيقية لتلك الأنشطة.

وقد أنشئت لجنة الاتحاد الروسي للتعاون العسكري والتقني مع الدول الأحنبية وفقا للقانون الآنف الذكر بغرض تحسين كفاءة التعاون العسكري والتقني استنادا إلى المرسوم رقم ١٩٥٣ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي بتاريخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ "بشأن مسائل التعاون العسكري والتقني بين الاتحاد الروسي والدول الأحنبية" والمرسوم رقم على ١٤١٧ الصادر في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ "بشأن إدحال تعديلات وإضافات على الأحكام والإحراءات التي أقرها المرسوم رقم ١٩٥٣ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي بتاريخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن "مسائل التعاون العسكري والتقني بين الاتحاد الروسي والدول الأحنبية". والسلطة التنفيذية الاتحادية هي التي تنفذ، ضمن نطاق الحتصاصها، قرارات رئيس أو حكومة الاتحاد الروسي والدول الأجنبية، وتنفذ أيضا الاتفاقات ميدان التعاون العسكري والتقني بين الاتحاد الروسي والدول الأجنبية، وتنفذ أيضا الاتفاقات الدولية التي يعقدها الاتحاد الروسي في ميدان التعاون العسكري والتقني.

ويقر هذان المرسومان التوجيهات ذات الصلة "بشأن الإحراء المتعلق بتنفيذ التعاون العسكري والتقني بين الاتحاد الروسي والدول الأجنبية"، و "بشأن لجنة الاتحاد الروسي للتعاون العسكري والتقني"، و "بشأن اللجنة المعنية بمسائل التعاون العسكري والتقني بين الاتحاد الروسي والدول الأجنبية" و "بشأن الإجراء المتعلق بمنح المنظمات في الاتحاد الروسي الحق في الدخول في أنشطة تحارة حارجية تتصل بأصناف مصنعة للأغراض العسكرية". ويحدد المرسومان أيضا قائمة بالوثائق التي ينبغي لأي منظمة في الاتحاد الروسي أن تقدمها إلى الوكالة الروسية للصناعات الدفاعية (عن طريق القنوات الملائمة) لإتاحة الفرصة للوكالة

للنظر في ما إذا كان بوسعها أن تمنح المنظمة المعنية الحق في الدحول في نشاط تجارة حارجية يتصل بأصناف مصنعة للأغراض العسكرية، والإجراءات المتعلقة بتقديم الطلبات من جانب الزبائن الأجانب والموافقة على مشاريع القرارات الصادرة عن رئيس أو حكومة الاتحاد الروسي أو لجنة الاتحاد الروسي للتعاون العسكري والتقني مع الدول الأجنبية بشأن توريد الأصناف المصنعة للأغراض العسكرية، والإجراءات المتعلقة بمنح رخص في الاتحاد الروسي لاستيراد وتصدير الأصناف المصنعة للأغراض العسكرية (يخضع استيراد وتصدير هذه الأصناف للمراقبة والترحيص)، وقائمة السلطات التنفيذية الاتحادية المسؤولة عن تنسيق الأنشطة ومماسة الرقابة في ميدان التعاون العسكري والتقني بين الاتحاد الروسي والدول الأجنبية وعن معالجة حوانب أحرى من الضوابط التي تفرضها الدول في هذا الميدان.

وتتولى وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة في الاتحاد الروسي المسؤولية عن المهام التالية (الأمر رقم ١٩٧ الصادر عن الوزير في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠): تنظيم الجزء المتعلق بالتصدير من أمر الدفاع الصادر عن الدولة والوفاء بالالتزامات الدولية للاتحاد الروسي في ما يتعلق بالرقابة على تصدير الأصناف المصنعة للأغراض العسكرية والسلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج بغرض منع انتشار أسلحة الدمار الشامل والقذائف اللازمة لايصالها.

الفقرة ٢ (د)

- هل ثمة أي أحكام قانونية تحظر على الأشخاص الذين يضطلعون بأنشطة مشروعة في الاتحاد الروسي تقديم الدعم للإرهاب في أماكن أخرى من العالم؟

يجري تنفيذ الحظر على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين بتوفير الأموال لارتكاب أفعال إرهابية عن طريق تحميل هؤلاء الأشخاص مسؤولية جنائية عن المشاركة في عمل ذي طابع إرهابي (المادتان ٣٣ و ٣٤ من قانون عقوبات الاتحاد الروسي) وكذلك عن طريق تغريمهم من خلال تصفية المنظمات التي تدعم الإرهاب، عملا بالقانون الاتحادي المتعلق بتدابير مكافحة الإرهاب.

وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٢، أقر بحلس النواب (الدوما) في الاتحاد الروسي القانون الاتحادي رقم ٢٥٠٨-٣ "بشأن إدخال تعديلات وإضافات على تشريعات الاتحاد الروسي"، وهو قانون ينص على إدخال عدد من الإضافات على قانون عقوبات الاتحاد الروسي، وزاد المسؤولية القانونية عن إنشاء المنظمات الإرهابية وإدارة هذه المنظمات وتجنيد المجموعات الإرهابية وتوريد الأسلحة وتدريب الأشخاص لارتكاب حرائم ذات طابع إرهاي، وكذلك تمويل المنظمات الإرهابية.

و بموجب هذا القرار، يشكل مجرد جمع أموال لارتكاب أعمال إرهابية أساسا كافيا لإثبات المسؤولية الجنائية.

وينص المرسوم رقم ٣٩٣ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي بتاريخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ "بشأن تدابير تنفيذ قراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٨٨ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ و ١٣٩٠ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢" على حظر توريد وبيع ونقل الأصناف المصنعة للأغراض العسكرية والسلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج وقطع الغيار والوحدات الجمعة وما يرتبط كما من معدات ذات صلة كمذه الأصناف والسلع، من إقليم الاتحاد الروسي، أو من جانب مواطنيه الذين يقيمون خارج أراضيه، إلى أعضاء منظمة القاعدة وحركة طالبان والأشخاص والمجموعات والشركات والمنظمات الأحرى المرتبطة كلم، كما يحظر توفير المشورة والمساعدة التصلة بالأنشطة العسكرية في هذا الميدان.

- ما هي الآلية المتاحة للتعاون بين الوكالات الحكومية المسؤولة عن مراقبة المخدرات وتعقُّب المعاملات المالية ومراقبة الحدود؟

حدد القرار رقم ٦٦٠ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي بتاريخ ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩ قائمة السلطات التنفيذية الاتحادية المعنية، كل ضمن نطاق اختصاصه، بمنع الأنشطة الإرهابية والتحري عنها وقمعها.

فعملا بقرار الاتحاد رقم ١١٥ "بشأن منع إضفاء المشروعية على الأموال المكتسبة بوسائل إجرامية (غسل الأموال)" والمرسوم رقم ١٢٦٣ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي بتاريخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ "بشأن الجهة المخولة منع إضفاء المشروعية على الأموال المكتسبة بوسائل إجرامية (غسل الأموال)"، تم إنشاء لجنة الاتحاد الروسي للرصد المالي وقد بدأت هذه اللجنة بالفعل بالاضطلاع بالمهام الموكولة إليها.

ويبين المرسوم رقم ٦ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي بتاريخ ١٠ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٢ "بشأن تدابير تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١" قائمة السلطات التنفيذية الاتحادية المعنية، كل ضمن نطاق احتصاصه، بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (المتعلق بتعقب المعاملات المالية لأغراض تمويل الإرهاب).

وبتاريخ ٧ أيـــار/مــايو ١٩٩٨، أنشــئ في وزارة الشــؤون الداخليــة الروســية مركــز التعاون بين الوكالات من أجل قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات، وأنشئت أيضــا مكــاتب

للتعاون بين الوكالات في موسكو وسان بيترسبرغ وبريانسك وكراسنودار وفيلاديفوستوك، تم فيها إجراء تعيينات دائمة لموظفين من وزارة الداخلية وجهاز الأمن الاتحادي وجهاز الحدود الاتحادي ولجنة جمارك الدولة التابعة للاتحاد الروسي.

ويولي المركز اهتماما خاصا لتشجيع إقامة قاعدة تنظيمية للتعاون في الوحدات التابعة للاتحاد الروسي، وخاصة في المناطق الحدودية.

ويجري إدراج عدد متزايد من الوكالات في الإدارات الفرعية المسؤولة عن التعاون بين الوكالات لمكافحة تمريب المخدرات. وفي عدد من المناطق، يجري تعيين موظفين من الجهاز الاتحادي للسياسة الضريبية للاتحاد الروسي في المكاتب بهدف تقويض القاعدة الاقتصادية لعصابات المحدرات العابرة للحدود. وفضلا عن ذلك، يجري في المناطق الحدودية الاستعانة بصورة أكثر فعالية بالإمكانات العملية لأجهزة مكافحة التحسس العسكري.

وعكفت وزارة الداخلية وجهاز الأمن الاتحادي وجهاز الحدود الاتحادي ولجنة جمارك الدولة التابعة للاتحاد الروسي على النظر في مسألة إنشاء إدارات فرعية مؤقتة للتعاون بين الوكالات في الوحدات الحدودية التابعة للاتحاد الروسي من أجل قمع الاتحار غير المشروع بالمخدرات. وقد تم حتى الآن إنشاء إدارات فرعية من هذا القبيل في ٦٦ منطقة من مناطق الاتحاد الروسي.

وعلاوة على ذلك، تمثل أحد الأساليب التي استجابت بها وكالات إنفاذ القانون في الاتحاد الروسي في الآونة الأحيرة للتغير الحاصل في أحوال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد المحدرة في تنظيم وتنفيذ عمليات استراتيجية وقائية مشتركة بين الوكالات تحت الرمز "القناة". وتتمثل الأهداف الرئيسية لهذه العمليات في ما يلي:

- تحديد قنوات تمريب المخدرات إلى الاتحاد الروسي وقطع الطريق عليها؟
- استخدام وتشغيل مصرف بيانات موحد بشأن مهربي المخدرات والمتاجرين بها والجهود الرامية إلى إلقاء القبض عليهم بالجرم المشهود؛
- المضي في تحسين آليات التعاون بين الإدارات الإقليمية الفرعية التابعة لوزارة الداخلية، ولجنة جمارك الدولة، وجهاز الحدود الاتحادي وجهاز الأمن الاتحادي التابع للاتحاد الروسي في الميدان وبين الوكالات المماثلة لإنفاذ القانون التابعة للدول المحاورة التي تشارك في عمليات معينة.

وقد نظرت وزارة الشؤون الداخلية الروسية هذا العام في مسألة تنفيذ عملية مشتركة بين الوكالات في إطار عمليات "القناة" في المناطق المطلة على الحدود الروسية، ولا سيما تلك الواقعة مباشرة على الحدود بين طاجيكستان وأفغانستان.

والمناقشات جارية حاليا مع ممثلي وزارة داخلية فنلندا بشأن التوقيع على خطة مشتركة لتنفيذ عملية استراتيجية وقائية في إطار عمليات "القناة" على الحدود الروسية الفنلندية، بغرض تحديد قنوات توريد المحدرات من دول آسيا الوسطى عن طريق الاتحاد الروسي إلى بلدان أوروبا الشمالية، وقطع الطريق على هذه العمليات.

وفي عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ وحدهما، قام مركز التعاون بين الوكالات من أجل قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات بإعداد وتنفيذ ٢٠ عملية مشتركة بين الوكالات في إطار عمليات "القناة".

وقد أتاحت عملية التنظيم والتدابير المتخذة الكشف عن حوالي ٠٠٠ ، جريمة ذات صلة بالمخدرات. وضبط ٣٧٧ كيلو غراما من المخدرات من عمليات الاتجار غير المشروع، يما في ذلك ما يزيد على ٧٠ كيلو غراما من الهيروين، فضلا عن ممتلكات وسلع مهربة قدرت قيمتها بـ ٤,٥ ملايين روبل أو ما يعادل ٢٠٠٠ ٨٣ دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد تم وضع خطط لعمليات مماثلة تم الاتفاق عليها مع أذربيجان وإستونيا.

ويجري التعاون بين جهاز الحدود الاتحادي التابع للاتحاد الروسي وسواه من السلطات التنفيذية الاتحادية المعنية بمكافحة الاتحار غير المشروع بالمخدرات وبالرقابة على الحدود وفقا لأحكام الأوامر والأنظمة والتعليمات المشتركة.

ومن أجل مكافحة قريب المخدرات، يتعاون جهاز الحدود الاتحادي التابع للاتحاد الروسي تعاونا وثيقا مع المديرية العامة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، التابعة لشعبة مكافحة الجريمة المنظمة في وزارة الداخلية الروسية، ومع المديرية العامة لمكافحة التهريب، التابعة للجنة الجمارك في الدولة الروسية، ومع الإدارات الفرعية ذات الصلة التابعة لجهاز الأمن في الاتحاد الروسي.

وعلى صعيد التعاون بين الدول، يجري باستمرار تبادل المعلومات من بين جهاز الحدود الاتحادي، التابع للاتحاد الروسي والدول المحاورة وفقا للاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف المتعلقة بالتعاون في مجال مراقبة حدود الدول، بغرض منع الأعمال الإرهابية ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمحدرات وسواه من الجرائم العابرة للحدود الوطنية على

صعيد الإنذار المبكر. ويجري عقد احتماعات رسمية منتظمة لممثلي الأجهزة الحدودية للغرض نفسه.

وفي طاحيكستان، ومن أحل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات يتعاون فريق حدودي من جهاز الحدود التابع للاتحاد الروسي على مختلف الصعد مع الإدارات الفرعية التابعة للجنة الدولة لمراقبة الحدود التابعة لحكومة جمهورية طاحيكستان، ومع وكالة مراقبة المخدرات الملحقة بالديوان الرئاسي، ووزارتي الداخلية والأمن الطاحيكيتين ولجنة جمارك الدولة التابعة لحكومة جمهورية طاحيكستان.

علاوة على ذلك، يركز مجلس قادة القوات الحدودية للدول الأعضاء في اتحاد الدول المستقلة تركيزا أساسيا ومتواصلا على التدابير الرامية إلى تعزيز الإحراءات المتعلقة بمكافحة تحريب المخدرات.

وقد أقام جهاز الحدود الاتحادي التابع للاتحاد الروسي تعاونا وثيقا مع فرعي مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة في الاتحاد الروسي وبيلاروس.

وإضافة إلى مهامه العامة في مجال مراقبة الحدود، يتولى جهاز الحدود الاتحادي، التابع للاتحاد الروسي ما يلي من مهام ترمي إلى منع إرهابيين محددين من دخول أراضي البلد:

- ممارسة الرقابة على الأشخاص الذين منعوا من دخول البلد بموجب القوانين المعمول ها في الاتحاد الروسي؛
- تنفيذ التعليمات الصادرة عن وكالات إنفاذ القانون ودائرة مأموري التنفيذ في المحكمة في ما يتعلق بالأشخاص الذين قيدت حرية دخولهم إلى الاتحاد الروسي وخروجهم منه على نحو ما ينص عليه القانون؛
- إجراء تحقيقات بشأن الأشخاص الذين توجد مؤشرات معقولة على الاشتباه بتو, طهم في أنشطة منظمات إرهابية؛
- التحقيق مع الأجانب وعديمي الجنسية لتحديد ما إذا كان الغرض من عبورهم حدود الدولة مطابقا للغرض المذكور في تأشيراهم الصادرة عن بعثات تابعة لوزارة الخارجية الروسية في بلدان أخرى.

الفقرة ٢ (هـ)

- يرجى تبيان أحكام قانون العقوبات المتعلقة بالإرهاب وأعمال الإرهاب والعقوبات المفروف والعقوبات المفروضة على جرائم الإرهاب. يُرجى توضيح ماهية "الظروف المشددة" لهذا الغرض.

يصدق قانون عقوبات الاتحاد الروسي الجرائم التالية: جرائم ذات طابع إرهابي: الإرهاب (المادة ٢٠٥)، أحذ الرهائن (المادة ٢٠٦)، اختطاف طائرة أو سفينة أو قطار (المادة ٢١١)، تنظيم وحدة مسلحة غير مشروعة أو المشاركة في وحدة من هذا القبيل (المادة ٢٠٨)، محاولة اغتيال رجل دولة أو شخصية عامة (المادة ٢٧٧)، الاعتداء على أشخاص أو وكالات يتمتعون بحماية دولية (المادة ٣٦٠).

وتشمل الجريمة المشمولة بالمادة ٢٠٥ من قانون العقوبات ما يلي: (أ) التسبب في انفجار أو إضرام حريق عمدا أو القيام بأعمال أخرى تمدد حياة البشر أو تتسبب بأضرار مادية جمة أو بآثار أخرى تشكل خطرا على الحياة العامة و (ب) التهديد بارتكاب مثل هذه الأفعال.

والقيام بمثل هذه الأفعال يقتضي ضمنا تحقيق أحد الأهداف التالية: تقويض الأمن العام أو ترهيب الأشخاص أو الضغط على السلطات من أجل اتخاذ قرارات معينة.

وتتمثل العقوبة المنصوص عليها بموجب البند ١ من المادة ٢٠٥ من قانون العقوبات الحبس مدة تتراوح بين خمس وعشر سنوات.

أما البندان ٢ و ٣ من المادة ٢٠٥ فيحددان الظروف المشددة لجريمة الإرهاب. ومن بين هذه الظروف تآمر مجموعة من الأشخاص على القيام بفعل ما أو تكرار ارتكاب هذه الأفعال أو ارتكاب فعل باستخدام سلاح ناري (البند ٢). ويعاقب على هذه الأفعال بالسجن مدة تتراوح بين ٨ أعوام و ١٥ عاما.

وينص البند ٣ على المعاقبة بالسجن مدة تتراوح بين ١٠ و ٢٠ عاما على الأعمال الإرهابية التي ترتكبها مجموعة منظمة أو على التسبب بآثار خطيرة (من بينها وقوع خسائر بشرية نتيجة الإهمال)، وكذلك على الأعمال التي تنطوي على شن هجمات على مواقع تستخدم فيها الطاقة الذرية أو المواد النووية أو المشعة أو مصادر الإشعاع.

وتحدد المادة ٢٠٦ من قانون العقوبات المسؤولية عن أخذ الرهائن أو احتجازهم.

ويرتكب هذا الفعل عادة بغرض حمل إحدى الدول أو المنظمات أو أحد المواطنين على اتخاذ إجراء، أو الامتناع عن اتخاذه، شرطا للإفراج عن الرهائن.

ويعاقب على أخذ الرهائن بالحبس مدة تتراوح بين ٥ و ١٠ سنوات (البند ١ من المادة ٢٠٦ من قانون العقوبات).

أما المادة ٢٠٦ فتحدد الظروف التالية بوصفها ظروفا مشددة في حال ارتكاب هذه حريمة من الجرائم: تآمر مجموعة من الأشخاص على ارتكاب الجريمة؛ تكرر ارتكاب هذه الجرائم؛ استعمال القوة على نحو يهدد الحياة والصحة بالخطر؛ استعمال سلاح أو أدوات تستخدم كأسلحة؛ ارتكاب حريمة مع العلم بأن الرهينة قاصر؛ ارتكاب حريمة مع العلم بأن الرهينة حامل؛ وارتكاب حريمة تنطوي على أخذ رهينتين أو أكثر؛ أو أي حريمة أخرى ترتكب بدافع الارتزاق أو نيل أحر. ويعاقب على هذه الجرائم بالسجن مدة تتراوح بين ٢ و ١٥ عاما (البند ٢ من المادة ٢٠٦ من قانون العقوبات).

وتشكل الظروف التالية ظروفا مشددة للغاية في حال أحذ الرهائن: قيام مجموعة منظمة بارتكاب هذا الفعل أو إيقاع حسائر بشرية أو التسبب بأي آثار خطيرة أخرى بفعل الإهمال. والعقوبة في هذه الحالة هي السجن مدة تتراوح بين ٨ أعوام و ٢٠ عاما.

وتحدد المادة ٢٠٨ من قانون العقوبات المسؤولية عن إنشاء وحدة مسلحة، أو أي (رابطة أو فوج أو ميليشيا أو مجموعة من هذا النوع) لا ينص القانون الاتحادي على حواز وجودها، ويحدد المسؤولية عن قيادة مثل هذه الوحدة (البند ١). ويعاقب على هذه الأفعال بالحبس مدة تتراوح بين سنتين وسبع سنوات.

أما البند ٢ من المادة ٢٠٨ فينص على اعتبار المشاركة في وحدة من هذا القبيل جناية ويعاقب عليها بتقييد الحرية مدة تصل إلى ثلاث سنوات، أو الاحتجاز مدة تصل إلى ستة أشهر أو الحبس مدة تصل إلى خمس سنوات.

وتحدد المادة ٢٧٧ من قانون العقوبات المسؤولية عن الشروع في اغتيال رجل دولة أو شخصية عامة، إذا كان الغرض من ارتكاب هذا الفعل الحؤول دون مواصلة ذلك الشخص نشاطه الحكومي أو العام أو انتقاما منه لهذا النشاط. ويعاقب عليها بالسجن مدة تتراوح بين ١٢ و ٢٠ عاما أو بالإعدام (وهو حكم لا تُصدره أو هي لا تطبقه الحاكم حاليا) أو بالسجن مدى الحياة.

أما المادة ٣٦٠ من قانون العقوبات فتحدد المسؤولية الجنائية عن الهجوم على ممثل دولة أجنبية أو على مسؤول في منظمة دولية يتمتع بحماية دولية، وكذلك على المكاتب أو المساكن أو وسائل النقل الخاصة بأشخاص يتمتعون بحماية دولية، إذا كان الغرض من ارتكاب هذه الأفعال إثارة العداء أو توتر دولي. ويعاقب على هذه الأفعال بحبس مدة تتراوح ٣ و ٨ سنوات.

- هل تسري جميع أحكام قانون عقوبات الاتحاد الروسي ذات الصلة على الظروف التالية كافة:
- الأفعال التي ترتكب خارج أراضي الاتحاد الروسي من جانب شخص هو أحد مواطني الاتحاد الروسي أو مقيم عادة فيه (سواء كان هذا الشخص موجودا لحظة ارتكاب الفعل في الاتحاد الروسي أم غير موجود)؛
- الأفعال التي ترتكب خارج أراضي الاتحاد الروسي من جانب مواطن أجنبي مقيم لحظة ارتكاب هذا الفعل في الاتحاد الروسى؟

ينص البند ١ من المادة ١٢ من قانون العقوبات على أن مواطني الاتحاد الروسي والأشخاص عديمي الجنسية المقيمين عادة في الاتحاد الروسي ممن يرتكبون جرائم حارج أراضي الاتحاد الروسي يحاكمون بموجب قانون العقوبات إذا كانت الأفعال التي ارتكبوها مُصنَّفة جرائم في الدولة التي ارتكبت على أراضيها وإذا لم يكن صدر في الدولة الأجنبية حكم بحق الأشخاص الذين ارتكبوها.

ويخضع المواطنون الأجانب والأشخاص عديمو الجنسية غير المقيمين عادة في الاتحاد الروسي ممن ارتكبوا جريمة خارج الاتحاد الروسي للمحاكمة بموجب قانون عقوبات الاتحاد الروسي، إذا كانت الجريمة موجهة ضد مصالح الاتحاد الروسي أو إذا كانت الحالة مشمولة باتفاق دولي يُعد الاتحاد الروسي طرفا فيه، إذا لم يكن صدر في الدولة الأجنبية حكم بحق هؤلاء الأشخاص بل تجري محاكمتهم في الاتحاد الروسي (البند ٣ من المادة ١٢ من قانون العقوبات).

الفقرة الفرعية ٢ (و)

- هل هناك أي قانون في الاتحاد الروسي يجيز المساعدة المتبادلة في المسائل المتعلقة بالتحقيقات الجنائية والإجراءات القضائية؟

إن تعاون الاتحاد الروسي على الصعيد الدولي حاليا في مجال العدالة الجنائية يجري على عدد من المستويات وفي مجالات كثيرة. وتقوم العلاقات بين الاتحاد الروسي والدول الأخرى فيما يتعلق بتوفير المساعدة المتبادلة بالنسبة إلى المسائل الجنائية على الاتفاقات (الاتفاقات الثنائية أو الاتفاقيات) أو شروط المعاملة بالمثل.

ويقضي مبدأ المعاملة بالمثل، ضمنا، أنه في حالة تقديم الاتحاد الروسي طلبا للحصول على المساعدة القانونية إلى أي دولة، فسيشمل الطلب ضمانا بأن هيئات إنفاذ القانون الروسي، على استعداد، وفقا للمبادئ الدولية للمساعدة القانونية المتبادلة بشأن المسائل

القضائية الجنائية، لمساعدة السلطات المختصة في الدولة المقدم إليها الطلب فيما يتعلق بطلباتها للحصول على الأدلة وتطبيق غيرها من الإجراءات في الأراضي الواقعة تحت الولاية القضائية للاتحاد الروسي.

وتقوم العلاقات التعاهدية الثنائية بين الاتحاد الروسي والبلدان الأخرى في هذا المحال على المعاهدات القائمة بشأن توفير المساعدة القانونية المتبادلة والاتفاقات الحكومية الدولية ذات الصلة. ومن بينها معاهدات معقودة مع كل من أذربيجان وجمهورية إيران الإسلامية وتونس والجزائر وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والصين والعراق وفييت نام وقيرغيزستان وكندا وكوبا ومنغوليا واليمن ويوغوسلافيا، والاتفاق المعقود بين حكومة الاتحاد الروسي وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن التعاون في مسائل القانون الجنائي.

والاتحاد الروسي طرف أيضا في عدد من المعاهدات والاتفاقيات المتعددة الأطراف وبشأن مكافحة الجريمة وتنفيذ العدالة الجنائية، يما في ذلك الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بتسليم المجرمين (١٩٥٧) والاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية (١٩٥٩) والاتفاقية المعنية بالمساعدة القانونية والعلاقات القانونية في المسائل المدنية والجنائية والمسائل المدنية والمسائل المتعلقة بشؤون الأسرة (١٩٩٣).

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد بالاتحاد الروسي قانون خاص يحكم تقديم المساعدة المتبادلة في المسائل المتعلقة بالتحقيق الجنائي والإجراءات القضائية. وترد الأحكام الرئيسية الي تحكم إجراءات التعاون بين المحاكم والمدعين العامين والمحققين والهيئات الي تجري التحقيقات الأولية من جهة، والسلطات المختصة ذات الصلة ومسؤولية الدول الأجنبية والمنظمات الدولية من جهة أحرى، في الفصل ٥٣ من قانون الإجراءات الجنائية بالاتحاد الروسي، والذي بدأ نفاذه في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

الفقرة الفرعية ٢ (ز)

- يرجى تبيان كيفية معاملة الأشخاص الذين تكتشف بحوزهم أوراق هوية مزورة، وفقا للقانون الروسي.

يرد هذا الإجراء في القانون الإداري والإجراءات الجنائية بالاتحاد الروسي والقوانين التنظيمية الأحرى التي تحدد صلاحية السلطات والمسؤولين المكلفين، على وجه الخصوص، بفحص هذه الأوراق.

02-52017 **20**

يعاقب على تزوير أوراق الهوية وغيرها من الوثائق الرسمية الأخرى التي تمنح حاملها حقوقا أو تعفيه من التزامات، من أجل استخدام هذه الوثائق أو بيعها، وكذلك إصدار هذه الوثائيق للأغراض نفسها، بتقييد الحرية لمدة ثلاث سنوات، والاحتجاز لفترة تتراوح بين ع و ٦ أشهر أو السجن لمدة تصل إلى سنتين. وفي حالة تكرر ارتكاب هذه الأفعال، يعاقب مرتكبها بالسجن لمدة تصل إلى أربع سنوات. ويعاقب الاستعمال الإرادي للوثائق المزورة بدفع غرامة تعادل من ١٠٠ إلى ٢٠٠ مرة الحد الأدنى من الأجر أو ما يعادله من المرتب أو بعدفع غرامة تعادل من ١٠٠ إلى ويتراوح بين شهر وشهرين، أو بالأشغال الشاقة لفترة تتراوح بين ٣ و ٦ أشهر. وتحتج بالمادة المعنية الهيئات القائمة على التحقيقات الأولية والتي تقع ضمن صلاحية الميليشيا المختصة بالنظام العام.

ووفقا لقانون الاتحاد الروسي، يخضع الأشخاص الذين يحملون، أثناء عبورهم لحدود الاتحاد الروسي، أوراقا مزورة أو أوراقا خاصة بأشخاص آخرين، للمقاضاة عن العبور غير القانوني لحدود دولة الاتحاد الروسي، وتصادر الأوراق المزورة أو الأوراق الخاصة بالأشخاص الآخرين ويحتفظ بها كأدلة مادية للمقاضاة. ولقد نصت المادة ٣٢٢ من القانون الجنائي للاتحاد الروسي على هذه الجريمة، وتتمثل العقوبات المطبقة على المخالفين في فرض غرامة أو السجن لمدة تصل إلى خمس سنوات.

وتقوم الهيئات التابعة لجهاز الحدود الاتحادي الروسي المسؤولة عن إحراء التحقيقات الأولية بالتحقيق في القضايا التي تنشأ بموجب هذه المادة.

ويتم حبس المخالفين، بانتظار المحاكمة، في وحدات حبس قصيرة الأجل تابعة لجهاز الحدود الاتحادي الروسي.

ويتم إبعاد المواطنين الأجانب والأشخاص الذين لا دولة لهم من الاتحاد الروسي بعد انقضاء عقوباتهم، وذلك وفقا للإجراء المنصوص عليه في القانون.

الفقرة الفرعية ٣ (د)

- يرجى تبيان كيفية إدراج الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب والتي صدق عليها الاتحاد الروسي في قوانينه المحلية.

تنص الفقرة ٤ من المادة ١٥ من دستور الاتحاد الروسي على أن المبادئ المعترف بما عموما وقواعد القانون الدولي والمعاهدات الدولية التي يعد الاتحاد الروسي طرفا فيها تشكل جزءا لا يتجزأ من نظامه القانوني. فإذا أرست معاهدات دولية انضم إليها الاتحاد الروسي مبادئ تختلف عن تلك المبادئ المنصوص عليها في القانون المحلي، انطبقت مبادئ المعاهدة الدولية.

ولقد تم تكييف القانون المحلي ليتطابق مع أحكام المعاهدات الدولية التي انضم إليها الاتحاد الروسي عن طريق صياغة قوانين اتحادية مناسبة واعتمادها.

الفقرة الفرعية ٣ (هـ)

- يرجى إبلاغ لجنة مكافحة الإرهاب بالتقدم المحرز في عملية التصديق على الصكين العالمين المتبقيين بشأن الإرهاب.

في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، اعتمد مجلس النواب (الدوما) القانون الاتحادي "بشأن التصديق على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب (١٩٩٩)".

وأُحرز تقدم كبير في عملية التحضير للتصديق على اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها (١٩٩١)، والتي وقعها الاتحاد الروسي.

- هل أُدرجت جميع الجرائم الواردة في البروتوكولات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بوصفها جرائم يتم تسليم مرتكبيها في المعاهدات الثنائية التي أصبح الاتحاد الروسي طرفا فيها؟

إن أحكام المعاهدات الدولية الثنائية التي أصبح الاتحاد الروسي طرفا فيها والتي تحكم مسائل تسليم المجرمين لا تشمل أي قوائم للجرائم التي يجوز تسليم مرتكبيها. وكقاعدة عامة فإن الأطراف تعترف بالجرائم التي يجوز تسليم مرتكبيها بأنها تلك الجرائم التي حددت عقوبتها بالسجن لفترة لا تقل عن سنة أو بعقوبة أشد. ووفقا للقانون الروسي الحالي، فإن جرائم الإرهاب تقع بالتحديد ضمن هذه الفئة من الجرائم.

الفقرة ٤

- هل تناول الاتحاد الروسي أي شاغل من الشواغل المعرب عنها في الفقرة £ من القرار؟

نظرا لتزايد حدة الشواغل قيد النظر قام عدد من هيئات الشؤون الداخلية في الوحدات التابعة للاتحاد الروسي بإنشاء مكاتب وإدارات خاصة لاكتشاف الأعمال الإرهابية. وتعمل هذه الإدارات الفرعية بالفعل في وزارة الشؤون الداخلية بجمهورية داغستان وأراضي ستافروبول ومنطقة موسكو. وتوجد بالإدارات الفرعية المتبقية أقسام وفروع ومجموعات تشمل واجباها الرسمية تنظيم الأعمال لاكتشاف الجرائم المرتبطة بالاتجار غير المشروع في الأسلحة وبالتفجيرات الإجرامية.

وتقوم وزارة الشؤون الداخلية بتشغيل قواعد بيانات ذات صلة وذلك بغية تركيز المعلومات بشأن الأشخاص والأعمال المتصلة بالإرهاب. وتقوم كذلك وزارة الشؤون الداخلية ومكاتب الشؤون الداخلية المحلية الحلية والوحدات التابعة للاتحاد الروسي بتشغيل قواعد بيانات مماثلة.

ولقد عُقدت مؤتمرات مشتركة واحتماعات عمل - تشمل مسؤولين من الإدارات الفرعية لشعبة الجريمة المنظمة في وزارة الشؤون الداخلية الروسية، ومكاتب الشؤون الداخلية ذات الصلة بمدينة موسكو ومنطقة موسكو، ومكتب الشؤون الداخلية للنقل البحري والجوي في موسكو - بشأن موضوع تطوير إجراء مشترك لمكافحة الاتجار غير المشروع في الأسلحة والذحائر والمتفحرات والعبوات المتفحرة ولمكافحة التفحيرات الإجرامية والإرهاب. وقد وجهت الدعوة لحضور هذه الاجتماعات إلى ممثلي جهاز الأمن الاتحادي ولجنة الجمارك الحكومية والهيئة الاتحادية لشرطة الضرائب بالاتحاد الروسي.

وفي عام ٢٠٠١، نظمت مراكز حبرات الطب الشرعي بوزارة الشؤون الداخلية الروسية والإدارات الفرعية المماثلة بهيئات الشؤون الداخلية لوحدات الاتحاد الروسي دورات وحلقات دراسية للمسؤولين التابعين لوحدات الاستخبارات الجنائية وأولئك المسؤولين الذين يضطلعون بمكافحة الجريمة المنظمة وضباط شرطة النقل وحبراء الطب الشرعي بشأن موضوع استخدام نتائج اختبارات المتفجرات لاكتشاف التفجيرات الإجرامية والأعمال الإرهابية والتحقيق فيها.

ولقد حرى تنظيم التعاون في ما بين وحدات الاستخبارات الجنائية والإدارات الفرعية لجهاز الأمن الاتحادي الروسي بشأن المسائل المتعلقة باكتشاف الأنشطة الإجرامية

للجماعات الإرهابية والأفراد الإرهابيين والقنوات المفترض وجودها للأموال وإمدادات الأسلحة وتوثيقها والكشف عنها.

وقامت الوزارة الروسية للشؤون الداخلية، بالتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول)، بالنظر في عدد من التقارير عن جماعة من المقاتلين الذين ينتمون إلى منظمات إرهابية دولية وقنوات للمساعدة المالية وهي بصدد جمع معلومات تحليلية بشأن المنظمات الإسلامية المتطرفة. وتحال المعلومات المتعلقة بالأشخاص والمنظمات المتورطين في أنشطة إرهابية إلى الجهات ذات الصلة.

ولقد طرحت الوزارة الروسية للشؤون الداخلية مقترحات على مكتب المدعي العام للاتحاد الروسي بشأن نظر مجلس رؤساء حكومات الدول الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة في مسألة إنشاء قاعدة بيانات واحدة بشأن الأسلحة والذحائر والمتفجرات المحتجزة والمصادرة، ومسألة تبادل المعلومات الاستخبارية فيما بين الوكالات بشأن المجموعات عبر الوطنية والاتجار غير المشروع في الأسلحة.

وتعمل وحدات الاستخبارات الجنائية التابعة لهيئات الشؤون الداخلية الروسية على أساس مستمر للحصول على المعلومات بشأن التهديدات الإرهابية، يما في ذلك التهديدات الموجهة ضد المواطنين الأجانب، وبشأن الجماعات الإجرامية الإثنية والعناصر المتطرفة التي تخطط لارتكاب أعمال إرهابية وللحصول على الأسلحة والذخائر والمتفجرات وأجهزة التفجير.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، عقدت وزارة الشؤون الداخلية الروسية اجتماعات لرؤساء الاستخبارات الجنائية التابعين لوزارات الشؤون الداخلية لأرمينيا وأذربيحان وبيلاروس وقيرغيزستان وطاجيكستان وأوكرانيا وأوزبكستان، وإدارة الشرطة الجنائية التابعة لوزارة الشؤون الداخلية في كازاخستان ومكتب الشرطة الجنائية التابع لوزارة الشؤون الداخلية لمولدوفا بشأن حالة التعاون بين وزارات الشؤون الداخلية في الدول الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة بشأن اكتشاف، على وجه الخصوص، الجرائم الخطيرة والبحث عن المجرمين وتبادل المعلومات والتدابير الرامية إلى تعزيز هذا التعاون.

ولقد تم مؤخرا اتخاذ تدابير لإعادة تنشيط العمليات الخاصة الرامية إلى مصادرة الأسلحة والذخيرة والمتفجرات من الاتجار غير المشروع والأشخاص المعتقلين الذين يستخدمونها في ارتكاب جرائمهم.

وفي محال الاستخبارات الجنائية، حرى تنظيم ثلاث عمليات واسعة النطاق و ١٣٧ عملية ترسانة للوقاية الاستراتيجية ونفذت في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠١، وأسفرت عن مصادرة

ما يلي من الاتجار غير المشروع: ٢٠٥٠١ سلاح ناري بما فيها ٣١٣ ٢ بندقية بماسورة، و ٧٨٧ قنبلة يدوية ولغما وأكثر من ٣٦٤ مشطا للعيارات النارية من مختلف الأنواع وأكثر من طنين من المتفجرات. ونفذ حوالي ٧٦ عملية من هذه العمليات في عام ٢٠٠١ فقط.

وتم اتخاذ تدابير لتعزيز وحدات الكلاب البوليسية. وازداد عدد سُواس الكلاب المتخصصين، مع تدريب كلاب الشم لاكتشاف المتفجرات من ٥٥١ في عام ١٩٩٩ إلى ٩٣٧ في عام ٢٠٠١. وتم، نتيجة مساعداتهم، اكتشاف أكثر من ١,٦ طن من المتفجرات و ٤٩٥ أجهزة متفجرة ومصادرتها في عام ٢٠٠١.

وأجريت تدريبات ومناورات تكتيكية خاصة ومناورات لمراكز القيادة، بالتعاون مع الإدارات الفرعية التابعة لجهاز الأمن الاتحادي الروسي، بشأن التعاون فيما بين القوات وتجميع الموارد المشاركة في عمليات القاء القبض على المجرمين المسلحين وإطلاق سراح الرهائن من المباني وسبل النقل والطائرات وصد الهجمات ومنع الأعمال الإرهابية الموجهة ضد المراكز الاستراتيجية الهامة. وعلى سبيل المثال أجرت الإدارات الفرعية لجهاز الأمن الاتحادي الروسي ومكاتب الشؤون الداخلية المحلية المحلية سانت بترسبرغ ومنطقة ليننجراد، مناورات مشتركة، في سانت بترسبرغ في عام ٢٠٠٠، بشأن تطوير التعاون فيما بين هيئات الأمن والشؤون الداخلية في حالة وقوع جرائم ذات طبيعة إرهابية ولا سيما خطف الرهائن.

ومن أكثر المحالات أهمية لاتخاذ إجراءات لمكافحة الإرهاب، كما هو الحال بالنسبة لأي نوع آخر من الحرائم، اكتشاف الأعمال الإرهابية المرتكبة والتحقيق مع مرتكبيها واعتقالهم. وأوثق تعاون في هذا المضمار هو بين جهاز الأمن الاتحادي ووزارة الشؤون الداخلية التابعة للاتحاد الروسي.

ويقوم الاتحاد الروسي، إلى حانب الدول الأعضاء الأخرى التابعة لمنظمة شنغهاي للتعاون، بغية تحسين التعاون وتعزيز إحراءات مكافحة الإرهاب الدولي، بدور نشط في إنشاء هيكل إقليمي لمكافحة الإرهاب تابع لتلك المنظمة. وبالإضافة إلى ذلك، تحري مناقشة المسائل السالفة الذكر بصورة منتظمة في احتماعات فريق الخبراء العامل التابع للاتحاد الروسي ومجلس أوروبا، والفريق المتعدد التخصصات المعني بالإحراءات الدولية لمكافحة الإرهاب والتابع لمجلس أوروبا وفريقي روما وليون وفريق مجموعة الثمانية وفي احتماعات تعقد مع ممثلي فرقة العمل للإحراءات المالية المعنية بغسل الأموال.